



قرار
الهيئة الوطنية للانتخابات
رقم (٧١) لسنة ٢٠٢٥ م
بإعادة إجراء انتخابات مجلس النواب
للمقاعد المخصصة للنظام الفردي في بعض الدوائر
والجدول الإجرائي والزماني لهذه الانتخابات

رئيس الهيئة:

- بعد الاطلاع على الدستور ؛
- وعلى القانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون مجلس النواب وتعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات وتعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٢٠ في شأن تقسيم دوائر انتخابات مجلس النواب وتعديلاته ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم (٣٧) لسنة ٢٠٢٥ بدعوة الناخبين لانتخابات مجلس النواب ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢٥ بشأن الجدول الإجرائي والزماني لانتخابات مجلس النواب ؛
- وعلى الأحكام الصادرة من الدائرة الأولى بالمحكمة الإدارية العليا بجلسة ٢٩/١١/٢٠٢٥ ؛
- وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٢/١٢/٢٠٢٥ ؛

قرار

((المادة الأولى))

يعاد إجراء الانتخابات لعضوية مجلس النواب بعد آخر إجراء صحيح بالدوائر التالية:

محافظة الجيزة

م	الدائرة	مقرها
١	الأولى	قسم الجيزة
٢	الثالثة	مركز البدرشين
٣	السادسة	قسم بولاق الدكرور
٤	السابعة	قسم العمرانية
٥	التاسعة	قسم الأهـرام



٦	العاشرة	قسم أول أكتوبر
٧	الثانية عشر	مركز منشأة القناطر

محافظة الفيوم

م	الدائرة	مقرها
١	الثالثة	مركز سس نورس

محافظة المنيا

م	الدائرة	مقرها
١	الأولى	قسم أول المنيا
٢	الثالثة	مركز مغاغة
٣	الرابعة	مركز ابوقرقاص
٤	الخامسة	مركز ملوى
٥	السادسة	مركز دير مواس

محافظة أسيوط

م	الدائرة	مقرها
١	الأولى	قسم أول أسيوط
٢	الثانية	مركز القوصية
٣	الرابعة	مركز ابوتيج

محافظة الوادي الجديد

م	الدائرة	مقرها
١	الأولى	قسم الخارجة
٢	الثانية	مركز الداخلة



محافظة سوهاج

م	الدائرة	مقرها
١	السابعة	مركز البلي

محافظة الأقصر

م	الدائرة	مقرها
١	الأولى	قسم الأقصر
٢	الثانية	مركز القرنة
٣	الثالثة	مركز أسينا

محافظة أسوان

م	الدائرة	مقرها
١	الأولى	قسم أول أسوان
٢	الثالثة	مركز نصر النوبة
٣	الرابعة	مركز ادفو

محافظة الإسكندرية

م	الدائرة	مقرها
١	الأولى	قسم أول المنتزه

محافظة البحيرة

م	الدائرة	مقرها
١	الرابعة	مركز المحمودية
٢	الخامسة	مركز حوش عيسى
٣	السادسة	مركز الدلتا
٤	التاسعة	مركز كوم حمادة



((المادة الثانية))

تجري الانتخابات لعضوية مجلس النواب في الدوائر المشار إليها بالمادة السابقة
وفق الجدول الإجرائي و الزمنى التالى :-

التاريخ	اليوم	المدة	الإجراء
٢٠٢٥/١٢/٨ ٢٠٢٥/١٢/٩	الاثنين والثلاثاء	يومين	الانتخاب في الخارج
٢٠٢٥/١٢/١٠ ٢٠٢٥/١٢/١١	الأربعاء والخميس	يومين	الانتخاب بالداخل
في موعد أقصاه ٢٤ ساعة بعد إعلان اللجنة العامة لإعلان النتائج وإحالتها للمهئية العامة			أخير موعد للتقدم بالتظلمات للجنة العامة
خلال ٢٤ ساعة من تاريخ العرض على الهيئة			الفرص في التظلمات
خلال ٢٤ ساعة من تاريخ صدوره			إخطار مهتدي التظلم بقرار الهيئة
٢٠٢٥/١٢/١٨	في موعد أقصاه الخميس		إعلان النتيجة ونشرها بالجريدة الرسمية وبجريدتي الأخبار والجمهورية بشأن الدوائر محكمة الإعادة ومدة الانتخاب
٢٠٢٥/١٢/١٨	الخميس		استئناف الدعاية الانتخابية بجوالة الإعادة
٢٠٢٥/١٢/٢٠	في موعد أقصاه السبت	خلال ٤٨ ساعة من إعلان النتيجة	الطعن على قرار الهيئة بإعلان النتيجة
٢٠٢٥/١٢/٢١ ٢٠٢٥/١٢/٣٠	من الأحد إلى الثلاثاء	عشرة أيام	فصل المحكمة الإدارية العليا فيم يقدم لها من طعون
٢٠٢٥/١٢/٣٠	الثلاثاء	الساعة ١٢ ظهراً بالتوقيت المحلي لكل دولة	بدء فترة الصمت الدعائي
٢٠٢٥/١٢/٣١ ٢٠٢٦/١/١	الأربعاء والخميس	يومين	انتخاب الإعادة في الخارج



التاريخ	اليوم	المدة	الإجراء
٢٠٢٦/١/٣ ٢٠٢٦/١/٤	السبت والأحد	يومان	انتخاب الإعادة في الداخل
٢٠٢٦/١/١٠	السبت		الفصل في التظلمات الخاصة بعملية الاقتراع والفرز وإعلان النتيجة ونشرها بالجريدة الرسمية وصحفتي الأخبار والجمهوريات

((المادة الثالثة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، و على المدير التنفيذي للهيئة تنفيذه.

صدر في: ٢ / ١٢ / ٢٠٢٥ م

أحمد

رئيس

الهيئة الوطنية للانتخابات

هـ

القاضي/

((حازم بدوي))

نائب رئيس محكمة النقض